جامعة سوهاج – مدى أحقية شركة الجيزة العامة للمقاولات والاستثمار العقارى فى صرف فروق أسعار عن عملية انشاء وتطوير المستشفى الجامعى بسوهاج .

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ١٨ /٢٠١١/٥ استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ١٨ /٢٠١١/٥ أن المشرع استن اصلا من أصول القانون ينطبق على العقود المدنيه والادارية حد سواء مقتضاه ان العقد شريعة المتعاقدين فلا يجوز نقضه ولا تعديله الا باتفاق الطرفين أو للأسباب التى يقررها القانون ، وان تنفيذ العقد يكون طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع مقتضيات حسن النية ، فالعقد الادارى شأنه شأن العقد المدنى لا يعدو أن يكون توافق ارادتين بايجاب وقبول لانشاء أو تعديل التزامات تعاقدية تقوم على التراضى بين طرفين أحدهما هو الدولة أو الاشخاص الاعتبارية العامة وهو بهذه المثابة شريعة المتعاقدين .

كما استظهرت الجمعية العمومية انه من المبادئ المستقرة فى تفسير العقود أنه اذا كانت عبارات العقد صريحة واضحة لا تحتمل تأويلات ، فلا يجوز الانحراف بتفسيرها أو النأى بها عن مدلولها الظاهر اذا يجب اعتبارها تعبيرا صادقا عن الارادة المشتركة لأطرافه ، وذلك رعاية لمبدأ سلطان الارادة وتحقيقا لاستقرار المعاملات ، وعبارات الاتفاق بكافة مستنداته من كراسة الشروط والمواصفات والمقايسات ومحاضر لجنة البت وأحكام العقد تفسر بعضها البعض ، والعبارة المطلقة التى ترد فى كراسة الشروط والمواصفات لا يحددها سوى خصوص العبارة التى ترد فى العقد ، فتلك أصول فى تفسير العقود اتفق عليها الشراح واجمعت عليها أحكام المحاكم وافتاء الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع .

وبتطبيق ما تقدم على الحالة المعروضه يبين أن عقد عملية انشاء وتطوير المستشفى الجامعى بسوهاج تضمن نصا صريحا بثبات أسعار التعاقد خلال مدة سريان العقد مهما حدث من تقلبات فى الأسعار وأجور العمالة ، وبالتالى لا يكون من حق الجامعة صرف أية مبالغ للمقاول مقابل زيادة هذه الأسعار أثناء فترة سريان العقد .

مـــــؤدى ذلـــك :

عدم أحقية شركة الجيزة العامة للمقاولات والاستثمار العقارى فى صرف فروق أسعار عن عملية انشاء وتطوير المستشفى الجامعى بسوهاج .

(فتوى رقم : ٢٦٠ – بتاريخ : ٢٠١١/٦/٢٥ – ملف رقم : ٩٩/٢/٧٨)